

## المجلس (084) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

### البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى باب ارسال الرجل الى زوجته بالطلاق قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن تميم مولى فاطمة عن فاطمة رضي الله عنها نحوه - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد من التراجم التي عقدها النسائي رحمه الله لحديث فاطمة - [00:00:16](#)

بنت قيس رسالة الرجل طلاق الى امرأته يعني انه يطلقها وهو غائب عنها ويرسل لها الطلاق اما مكتوبا او آباخبار به عن سمع منه وشهد به بانه طلقها وكل ذلك سائغ - [00:00:30](#)

كما انه يطلقها بالمواجهة وهو عندها فيقول انت طالق ايضا يمكن ان يطلقها وهو غائب فيكتب ذلك او يخبر احدا من الناس ويشبهه احد من الناس ثم يأتي هؤلاء الذين - [00:00:55](#)

عندهم علم بطلاق فيخبرون به. فيكون ذلك من قبيل ما ترجم له المصنف وهو ارسال الطلاق الى المرأة وقد سبق الحديث من طريق من الطرق واورده النسائي من طريق اخرى - [00:01:13](#)

نحوه؟ نعم قال فيها نحوه بعد ان ساق الاسناد قال نحوه اي نحو المتن المتقدم نحو المتن المتقدم اي انه بمعنى وليس بالفاظه وحروفه لانه لو كان بالالفاظ والحروف - [00:01:35](#)

لكان المناسب لذلك ان يقول مثل ان يقول مثله لكن لما قال نحوه عرف ان هناك اختلاف من الالفاظ والحروف لكن المعنى واحد لكن المعنى واحد عبيد الله بن سعيد وما عبيد الله بن سعيد صرخت لاشكري ثقة - [00:01:58](#)

اخرجه البخاري ومسلم والنسائي اه صبحنا. انا عبدالرحمن بن مهدي البصري ثقة اخرج الى اصحاب الكتب ستة. عن سفيان عن سفيان هو الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة فقيهه - [00:02:21](#)

وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة المنصور بن معتمر الكوفي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة المجاهد المجاهد ابن جبر المكي وهو ثقة اخرج له اصحاب - [00:02:37](#)

عن تميم مولى فاطمة. عن تميم مولى فاطمة بنت قيس وهو مقبول. وهو مقبول اخرج له النسائي وحده فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها صحابية اخرج حديث عن اصحاب الكتب الستة - [00:02:55](#)

قال تأويل قوله عز وجل يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك قال اخبرنا عبد الله بن عبد الصمد بن علي الموصلي قال حدثنا مخلد عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:03:14](#)

انه قال اتاه رجل فقال اني جعلت امرأتي علي حراما قال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا هذه الاية يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ عليك اغلظ الكفارة عتق رقبة - [00:03:30](#)

فما ورد نسائي هذه الترجمة وهي تأويل قول الله عز وجل. يا ايها النبي بما تحرموا ما احل الله لك؟ تبتغي مرضات ازواجك العويل المقصود بها التفسير المقصود بالتأويل التفسير - [00:03:48](#)

لبيان المعنى لتوضيح المعنى لهذه الاية هذا هو المراد بالتعويل والتأويل يأتي بمعنى التفسير وهذا هو الذي يستعمله ابن كثير في

تفسيره فيقول تأويل قول الله عز وجل كذا وكذا يعني تفسير - [00:04:03](#)

فالتأويل مع التفسير ويأتي التأويل بمعنى ما يؤول اليه الامر من الحقيقة ما يؤول اليه الامر من الحقيقة هذا يقال له تأويل ومن ذلك قول الله عز وجل آآ في اخر سورة في اخر اية يا ايها الذين اطيعوا الله واطيعوا الرسول وان لم منكم قال ذلك خير واحسن تأويلا - [00:04:28](#)

ومنه قوله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم على قراءة الوقف على لفظ الجلالة وان والرسخ هنا في العلم مستأنف الراسخون في العلم يقولون امنا به يعني وما يعلم تأويله الا الله يعني - [00:04:56](#)  
اه حقيقة يعني اه حقيقة اه صفات الله عز وجل وما يعني آآ وما يؤول اليه الامر من الحقيقة لا يعلم ذلك الا الله وما يعلم تأويله الا الله - [00:05:20](#)

او ان المقصود بقوله تأويله الى الله على ان المقصود بالمعنى مثل حروف مقاطعة في اول السور لا يعلم تأويلها وتفسيرها او المراد بها الا الله سبحانه وتعالى ويأتي التعويل بمعنى اخر - [00:05:40](#)

وهو اخراج الكلام عن اللفظ المتبادل منه الى معنى اخر والتأويل هنا بمعنى التفسير وهو الذي يستعمله ابن الجليل بكثرة في تفسيره تأويل قول الله تعالى اي تفسيره تفسيره آآ ثم ورد النسائي اثر ابن عباس - [00:05:55](#)

رضي الله تعالى عنه لما جاءه رجل وقال انه حرم زوجته عليه قال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلى الاية يا ايها النبي لما تحرموا ما احل الله لك ثم قال بعد ذلك قد فرض الله لكم فحلة ايمانكم - [00:06:22](#)

ثم قال ابن عباس عليك اغلب الكفارة عتق رقبة ومن المعلوم ان كفارة اليمين هي تخيير بين ثلاثة اشياء تخيير بين ثلاثة اشياء عتق رقبة واطعام عشرة مساكين او كسوتهم - [00:06:40](#)

فمن لم يجد فانه يصوم ثلاثة ايام ومن لم يجد العتق او الاطعام او الكسوة فانه ينتقل الى الصيام الى صيام ثلاثة ايام. كما جاء ذلك مبينا في سورة المائدة - [00:07:01](#)

وابن عباس رضي الله تعالى عنه وارضاه آآ لعله آآ ذكر له الكفارة الغليظة من باب الزجر والتخويف لان الله تعالى خير بين العتق وبين الاطعام والكسوة ثم بعد ذلك من لم يجد ينتقل الى الصيام - [00:07:22](#)

فهو ذكر له ما هو اغلظ وما هو اشد الذي هو العتق الذي هو عتق الرقبة معليش عليك اغلب الكفارة عتق رقبة. عليك اقرب الكفارة عتق رقبة والله عز وجل خير بين - [00:07:47](#)

في كفارة اليمين بين الامور الثلاثة بين العطر وبين الاطعام والكسوة. فاذا اختار اي واحد منها اجزأه ذلك لكن ابن عباس رضي الله تعالى عنه لعله ذكر له العتق فقط من باب التخويف - [00:08:08](#)

والزجر والردع والا يتهاون الناس يعني في ذلك فيأتوا بمثل هذه العبارات وبمثل هذه الالفاظ فاذا علموا ان فيه آآ اه عقوبة شديدة وهي كونه يعتق رقبة فانه اه يحسب بذلك حسابا - [00:08:26](#)

والحديث ثابت او الاثر ثابت عن ابن عباس في الصحيح في صحيح البخاري الا ذكر آآ ما جاء في اخره عليك اغلب الكفارة والا كون عليه كفارة يمين جاء عن ابن عباس وثبت عن ابن عباس في صحيح البخاري - [00:08:51](#)

واما عليك اغلظ الكفارة فهي ليست الصحيح ولكنها جاءت هنا ولعله اراد بذلك التخويف اذ ذكر له ما هو اغلظ وما هو اشد في الامور الثلاثة التي وقع التخيير فيها - [00:09:11](#)

قال اخبرنا عبد الله بن عبد الصمد بن علي الموصلي. اخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ابن علي الموصلي وهو صدوق. اخرجته النسائي وحده. صدوق رجله النسائي وحده. المخلد عن مخلد ابن يزيد - [00:09:28](#)

وهو صدوق له اوهام. ايوا. اخرجته اصحاب الكتب الستة ما عدا الترمذي وهو صدوق له اوهام اخرجته اصحابه ما عدا الترمذي عن سفيان عن سفيان هو الثوري وقد مر ذكره عن سالم - [00:09:46](#)

عن سالم بن عجلان كان ابن عجلان الافطس وهو البخاري وابو داوود والنسائي وابن ماجه. وهو ثقة اخرجته البخاري وابو داوود

والنسائي وابن ماجة عن سعيد بن جبير عن سعيد بن جبير وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - [00:10:02](#)

ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم احد العبادلة الاربعة من اصحابه الكرام واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:20](#)

قال تأويل هذه الاية على وجه اخر. قال اخواننا قتيبة عن حجاج عن ابن جريح عن عطاء انه سمع عبيد بن عمير قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم ورضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يمكث عند زينب - [00:10:34](#)

ويشرب عندها عسلا فتواصيت وحفصة ايتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه واله وسلم فلتقل اني اجد ريح مظاير فدخل على احديهما فقالت ذلك له. فقال بل شربت عسلا عند زينب وقال لن اعود له - [00:10:54](#)

يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك الى قوله ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذا اقر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا كل وفي حديث عطاء - [00:11:14](#)

ثم ورد نسائه تأويل هذه الاية على وجه اخر يعني غير الوجه الاول والوجه الاول ما فيه ذكر تأويل الا ان فيه اه كفاة اليمين ان فيه كفاة اليمين عندما يحصل التحريم لما يحله الله عز وجل يكون فيه كفاة يمين. لكن آآ جاء ان - [00:11:31](#)

ما اه سبب نزول الاية انه كان وطئ جاريتها ام ابراهيم عند احدي زوجاته صلى الله عليه وسلم فوجدت في نفسها وعدها او قال لها انه يحرمها على نفسه وانه لا - [00:11:57](#)

لا يعود الى وطئها. فانزل الله عز وجل الاية ونزل قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وانه يحصل يخلص من ذلك بان يكفر كفاة يمين هذا مما فسرت فيه الاية وفسرت بتفسير اخر وهو الذي ذكره النسائي في هذا الحديث - [00:12:17](#)

آآ الاخر عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهو ان انها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا كان عند زينب بنت جحش في الصيف عسلا كان عندها توافق وتواطأت عائشة وحفصة انه اذا جاء عند واحدة منهما تقول انها تشم منه ريح مغاير - [00:12:42](#)

والمغاير هي نوع آآ يكون يخرج من الشجر او من بعض الشجر حلو ولكن له رائحة سريعة حلو المذاق ولكن له رائحة كريهة فلما جاء عند واحدة منهما قالت له ذلك التي تطاأتا عليه واتفقتا عليه. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:13:11](#)

قال انما شربت عسلا عند زينب ولن اعود الى ذلك لانه كان عليه الصلاة والسلام اه يكره اه الرائحة الكريهة او ان يشم منه رائحة الكريهة صلى الله عليه وسلم - [00:13:38](#)

فانزل الله هذه الاية يا ايها النبي لا تحرموا احد الله لك الايات بعدها ثم جاء بعد ذلك آآ تحلت اليمين بالكفارة التي هي كفاة اليمين فهذا تفسير للاية على وجه اخر - [00:13:55](#)

وعلى هذا فالذي جاء في تفسير الاية هو تحريمه لماريا القبطية على نفسه وامتناعه من وطئها والثاني تحريمه العسل على نفسه بعد ان ذكرت عائشة او او حفصة اه الذي اتفقتا عليه انها ان الواحدة منهما تقول انها تشم ريح مخاير - [00:14:20](#)

نعم قال اخبرنا قتيبة. اخبرنا قتيبة. قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني. ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن حجاج عن حجاج بن محمد المصلي ثقة اخرج له اصحابه الكتب الستة. عن ابن جرير عن ابن جريح عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريح

المكي ثقة فقير يرسل - [00:14:50](#)

ويدمر وحديث اخرج له اصحاب الكتب الستة عن عطاء بن ابي رباح المكي ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة عن عبيد ابن عمير عن عبيد ابن عمير ابن قتادة الليثي المكي وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة واصحاب الكتب الستة - [00:15:11](#)

عن عائشة عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهما الصديقة بنت الصديق آآ وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة رجال وامرأة واحدة الستة رجال هم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو سعيد -

[00:15:30](#)

وجابر وانساب هؤلاء الستة ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهما قال في اخره يقول كله في حديث عطاء. يعني كله يعني هذه الاشياء التي ذكرها في التفسير في آآ السبب وفي بيان - [00:15:51](#)

اه المراد المرأتين الذين قيل ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما وكذلك واذا سرى النبي الى باغي ازواجه كل ذلك في حديث عطاء قال باب الحقي باهلك قال اخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم قال حدثنا محمد بن مكي بن عيسى قال حدثنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزهري - [00:16:13](#)

عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك انه قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في غزوة تبوك وقال فيه اذا رسول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأتيني فقال - [00:16:39](#) قال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم جاء واخبرني سليمان ابن داوود قال اخبرنا ابن وهب عن يونس قال قال ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن كعب ابن مالك قال سمعت كعب ابن مالك رضي الله عنه - [00:16:59](#)

حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في غزوة تبوك. وساق قصته وقال اذا رسول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأتي وقال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأمر ان تعتزل امرأتك - [00:17:19](#) كنت اطلقها ام ماذا؟ قال لا بل اعتزلها فلا تقربها. فقلت لامرأتي الحقي باهلك فكوني عندهم حتى حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر؟ ورد النسائي آآ باب الحق بهالشيء؟ نعم. باب اللحق باهلك - [00:17:39](#)

يعني آآ باب الى الحقيب اهلك هل يكون طلاقا او لا يكون طلاقا اذا اريد به الطلاق يكون طلاقا واذا اريد به غير الطلاق ولم يرد الطلاق فانه لا يكون طلاقا. وقد سبق ان مر بنا الحديث في انه يقول - [00:18:00](#)

طلاقا في اه اه المواجهة في باب مواجهة الرجل اهله بالطلاق. او امرأته بالطلاق وجاء في ذلك حديث الكلابية التي دخل عليها رسول الله عليه الصلاة والسلام فقالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بعظيم الحقي باهلك - [00:18:20](#)

فهذا طلاق لانه اه اراد بذلك الطلاق. لكن اذا لم يرد الطلاق بان اراد انها تذهب عند اهله وتجلس عند اهله وهذا هو الذي يريده الانسان من هذا الكلام فانه لا يكون طلاقا - [00:18:41](#)

وورد في ذلك حديث سعد ابن مالك من طرق متعددة الذي فيه يقول الحقي باهلك حتى يقضي الله في هذا الامر. يعني معناه اعتزال وليس طلاقا يعني تبقى عند اهله - [00:18:58](#)

حتى يتبين الامر او حتى يعني يستقر الامر على شيء فاذا قال الانسان لامرأته الحقي باهلك ان كان يريد طلاقا فهو طلاق وان كان لا يريد طلاقا فهو على حسب نيته. لان هذا ليس من صريح الطلاق - [00:19:11](#)

ليس مما هو صريح لانه يفترق الى النية واما ما كان من صريح الطلاق لا يصح الا نية اللهم اذا ذكر سبق لسان اذا كان سابق اللسان فهو معذور وليس سبق على لسانه من غير ارادة واما كونه يقول آآ يتلفظ بلفظ الطلاق بقصده وارادته - [00:19:29](#)

فانه يثبت ويحصل الصلاة. واما اذا كان من الالفاظ المحتملة التي تحتل الطلاق وتحتل غيره فيكون طلاقا اذا نواه اذا نوى بهذا اللفظ الطلاق يكون طلاقا. وان وغير الطلاق فانه لا يكون طلاقا - [00:19:49](#)

والذي فيه الطلاق الحديث الذي مر وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم اهل الكلابية الحقي باهلكي يعني معناها طلقها لانه اعوذ بالله منك فقد قولت بعظيم قال الحق باهلك. يعني خلاص تخلص منه - [00:20:10](#)

واما فعل ابن مالك رضي الله عنه فهو سأل هل يطلقها يعني يعتزلها لما قيل اعتزلها هل يطلقها؟ قال لا. وانما لا تقربها فقال لي الحقي باهلك حتى يقضي الله في هذا الامر - [00:20:25](#)

فهذا واضح لانه ليس بطلاق اذا هذا اللفظ الذي هو يلحقني باهلك من الالفاظ المحتملة وهو من الكنايات الغير الصريحة ان اريد به الطلاق صار طلاقا وان اريد به غير الطلاق لا يصير لا يكون طلاقا. وحديث الحقي باهلك - [00:20:41](#)

الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم بالكلابية يعني اذا هو طلاق صار طلاقا وحديث كعب المالك الذي فيه قوله الحق لاهلك وما كان يريد طلاقك. ولهذا قال الحقيب يا اهل - [00:21:03](#)

حتى يقضي الله في هذا الامر والرسول والرسول صلى الله عليه وسلم قال له لا تقربها ما قال له طلقها فاذا اتى بالحق باهله هذه

العبارة يريدون انها تذهب بها الى اهلها وتجلس عندهم الى ان يحكم الله وان يقضي الله في هذا الامر - [00:21:17](#)

فلا يكون طلاقا وكعب بن مالك رضي الله تعالى عنه في قصة تخلفه عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهي قصة طويلة وحديث طويل من اطول الاحاديث. ولكن النسائي فرقه في مواضع - [00:21:36](#)

واتى في هذا الموضوع بجزء منه ولهذا قال في قصة تخلفه لانا قصة طويلة. ولكنه اشار منها الى مقطع من مقاطعها وجزء من وهو انه قال اذا برسول رسول الله عليه الصلاة والسلام يأتيني ويقول اعتزل اهلك - [00:21:57](#)

قلت اطلقه ام ماذا؟ قال لا لا تقربها فقال لها الحقى باهلك حتى يقضي الله بهذا الامر وحاصل ان الحقى باهلك اذا اريد به الطلاق صار طلاقا وان لم يرد به الطلاق لا يكون طلاقا - [00:22:20](#)

والاسناد قال اخبرنا محمد ابن حاتم ابن معين اخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم وهو ثقة اخرج حبيب النسائي وحده عن محمد بن مكى بن عيسى عن محمد المكى بن عيسى - [00:22:38](#)

وهو مقبول اخرجه ابو داوود والنسائي. وهو مقبول اخرج له ابو داوود والنسائي. عن عبد الله وهو ابن المبارك المروزي وهو فقه اخرجه اصحاب الكتب الستة واللدان قبله قبله كله موروازيون حمد بن يحيى بن معين و - [00:22:52](#)

محمد بن مكى بن عيسى وعبدالله بن المبارك كل هؤلاء مروزيون نعم عن يونس عن يونس ابن يزيد الايدي وهو ثقة اخرجه لاصحابه ستة هاني الزهري. في الزهري محمد مسلم من عبود الله في شهاب الزهري. ثقة فقيه اخرجه - [00:23:11](#)

عن عبدالرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك. عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك. وهو ثقة اخرج حديث البخاري ومسلم ابو داوود والنسائي. البخاري ومسلم وابو داوود والنسائي. عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك - [00:23:32](#)

عن كعب عن كعب بن مالك يعني يروي عن جده يروي عن جده كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الثلاثة الذين خلفوا وجاء القرآن بالتنويه بشأنهم وتوبة الله عز وجل عليهم حيث قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين - [00:23:50](#)

بلغوا فهو احد الثلاثة الذين نزل بشأنهم قرآن ونزلت توبتهم ونجاهم الله بالصدق لانهم صدقوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وابدوا ما عندهم من الحقيقة ولم يتجهوا الى ان - [00:24:10](#)

اه يأتوا بشيء خلاف ما هو الحقيقة فنجاهم الله عز وجل من الصدق. وبعد هذه الاية مباشرة قال الله عز وجل يا ايها الذين اتقوا الله وكونوا مع الصادقين يعني كونوا مع اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام الذين هم صادقون. كونوا مع الصادقين يعني كونوا مع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:35](#)

ورظي الله تعالى عنهم وارضاهم آآ كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه آآ اخرج حديثه واصحابه الكتب الستة هاء واخبرني سليمان ابن داود قال واخبرني سليمان ابن داود وهو المهري المصري ابو الربيع وهو ثقة هو ابو داود اخرجه النسائي وابو داود - [00:24:56](#)

النسائي عن ابن عن ابي وهب عبد الله ابن وهب المصري ثقة فقيه اخرجنا اصحاب عن يونس عن ابن شهاب عن عبدالرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك عن عبد الله ابن كعب ابن مالك. وهذا فيه هذا الاسناد مثل الذي قبله - [00:25:23](#)

الا ان فيه زيادة اه زيادة عبدالله بن كعب بن مالك يعني ان عبدالرحمن بن عبدالله في الاسناد الاول يروي عن جده مباشرة واما هنا يروي عن جده بواسطة ابيه. وهو من رواية ابيه عن جده - [00:25:41](#)

اه بطريقة ثانية انزل. الطريقة الثانية اعلى والطريقة الثانية انزل لان فيها زيادة رجل. وهو عبد الله بن كعب لان الطريق الاولى عبدالرحمن يروي عن جده كعب والطريقة الثانية عبد الرحمن يروي عن ابيه وابوه يروي عن ابنه كعب. وهو من رواية ابيه عن جده - [00:25:58](#)

والفريق الاولى ومن رواية الحفيد عن الجد من رواية الحفيد عن الجد والطريقة الثانية من روايته الابن عن ابيه عن جده عبدالرحمن يروي عن ابيه عبدالله وعبدالله روي عن ابيه كعب ابن مالك وهذا ما فيه اشكال يعني من حيث ان الانسان - [00:26:20](#)

يحصل الحديث نازلا ثم يحصله عاليا فيرويه على الطريقين يرويه بالحالتين حالة النزول لانه حصله نازلا ويرويه بالعلو لانه حصله عاليا فلا تؤثر رواية على رواية ولا تقدر رواية في رواية. لان الطريقان الطريقان كل منهما صحيح الا ان هذا نازل وهذا عالي - 00:26:45

ومن حصل الحديث بطريق نازل ثم ظفر به بطريق عالي فانه يرويه على النازل ويرويه عن العالي وعبدالله بن كعب ابن مالك اه اخرج حديثه البخاري او الكتب الى الترمذي. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة الا الترمذي - 00:27:15  
عن كعب ابن مالك وحديث ستة هذه الطريقة قضية انه يجده عاليا او مرة يجده ناديا. هل يسمى المتصل فيه او المزيد في منتصف الاسانيد؟ لا ما ما يقال لمزيد في متصل الاسانيد. لان المزيد في منتصف الاسانيد معلول. وضعيف - 00:27:37  
واما هذا فهو ثابت ولكنه بهذه الطريقة التي اشترت اليها يحصله نازلا ثم به عاليا فيرويه عن الحالتين وكان الواحد او بعضهم كان بعض المحدثين اذا حصله نازلا يسافر الى الشخص الذي يعلو بالاسناد اليه - 00:28:00  
وتكون مدة السفر طويلة ليأخذ الحديث عنه مباشرة بدون واسطة ولكنه مع ذلك يرويه عن الحاليين كما هنا وكما في مواضع كثيرة في البخاري وفي غير البخاري ان يذكر بالطريق العالية والنازلة. ولا تطبح العالية في النازلة ولا النازلة في العالية - 00:28:27  
يعني المزيد يكون في احد الطريقين في انقطاع. نعم؟ المزيد من يكون في احد طريقه انقطاع يكون فيه انقطاع لكن احيانا يكون فيه اتصال لانه اذا صرح في موضع في السماء في موضع الزيادة - 00:28:53  
في موضع الزيادة يعني آآ يكون ذلك متصلا يكون ذلك متصلا و آآ يقول ذلك متصلا حصول التصريح في موضع الزيادة. قال اخبرنا محمد بن جبلة ومحمد ابن يحيى ابن - 00:29:13

قال حدثنا محمد بن موسى ابن اعين قال حدثنا ابي عن اسحاق ابن راشد عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب ابن مالك عن ابيه انه قال سمعت ابي كعب بن مالك رضي الله عنه قال وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث - 00:29:33  
قال ارسل الي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والى صاحبي ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأمركم ان اعتزلوا نسائكم فقلت للرسول اطلق امرأتي ام ماذا افعل؟ قال لا بل تعتزلها فلا تقربها فقلت - 00:29:53  
وادي الحقي باهلك فكوني فيهم فلحقت بهم فلا تقربها هل تعتزلها فلا تقربها يعني كله خبر. ايوه. فقلت لامرأتي الحقي باهلك فكوني فيهم فلحقت بهم. اه اه اورد النسائي الحديث من طريق اخرى وهي مثل الطريقة السابقة من حيث النزول لان عبدالرحمن يروي عن ابيه عن جده مثل - 00:30:13

في الطريق مثل الطريقة الثانية في الطريقين الماضيتين في الاسناد المتقدم لان الاسلام المتقدم جاء من طريقين وفيه تحويل الاولى عالية والثانية نازلة وهذه نازلة بالنسبة للعالية لان عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب يروي عن ابيه كعب عن ابيه عبد الله عن جده وابوه يروي عن ابيه وهو من رواية آآ - 00:30:41  
عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب عن ابيه عن جده بالاسناد اخبرنا محمد ابن جبلة اخبرنا محمد ابن جبلة وهو الصدوق اخرجه النسائي وحده وهو صدوق اخرجه النسائي وحده. ومحمد ابن يحيى ابن محمد. ومحمد ابن يحيى ابن محمد وهو - 00:31:13  
ويخلقه اخرجه النسائي وهو ثقة اخرجه من النسائي وحده نعم كل اثنين اخذه من النسائي وحده؟ هكذا ها؟ شف الثاني تقرير خلاص يا شيخ يحيى وحده لا لا يقولون يا اخوان - 00:31:34

البخاري والنسائي. ايوه اللي هو الثاني وش اسمه الثاني محمد ابن يحيى. محمد ابن يحيى ابن محمد الحاراني. محمد ابن يحيى ابن محمد الحاراني صدوق لا الثاني ثقة الثاني ثقة الاول صدوره؟ ايه نعم الذي هو محمد ابن جبلة؟ ايه محمد ابن جبلة الصدوق اخرجه النسائي وحده اخرجه البخاري والنسائي اللي هو - 00:32:05

ابن جبلة؟ نعم. الاول؟ ايه عندك الكتاب ها؟ ايه نعم تطبيق؟ ايه ابن خالد ابن جبل الرافقي خرساني الاصل صدوق من الحادي عشر اخرجه البخاري والنسائي يعني محمد ابن جبلة اخرجه البخاري والنسائي ومحمد ابن يحيى ابن محمد الحاراني - 00:32:28  
ثقة اخرج حديث النسائي وحده نعم ثقة اخرج حديث النسائي وحده عن نشوف هذا الثاني يا شيخ الثاني صحيح اللي هو محمد ابن

يحيى ابن محمد الحراني. الاخو الاول والثاني محمد ابن جبلة. الاول البخاري وابن سعد. نعم. ايوا - [00:32:50](#)

عن عن محمد ابن موسى ابن اعيل. عن محمد ابن موسى ابن اعين. وهو؟ هو صدوق. اخرج له البخاري والنسائي. وهو صدوق البخاري والنسائي يعني كالاول فمحمد بن جبلة. عن ابيه عن ابيه موسى بن اعين عن ابيه موسى بن اعين وهو ثقة نعم - [00:33:13](#) اخرج له اصحاب الكتب الى الترمذي وهو ثقة اخرجه اصحابك من ستة الا الترمذي. عن اسحاق ابن الراشد عن اسحاق بن راشد وهو ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم البخاري واصحاب السنن. وهو ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم - [00:33:33](#)

واخرجه البخاري اخرجه حديث البخاري واصحاب السنن الاربعة عن الزبيري. عن الزهري وقد مر ذكره. عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن ابيه عن عن كعب. عن عبدالرحمن بن كعب عن ابيه عن كعب. يعني مثل طريق - [00:33:53](#)

وهنا الحديث من روايته عن عن الزهري ولكن ذلك لا يؤثر لانه جاء من طرق عديدة جاء من طرق عديدة آ غير هذه الطريق التي قبلها والتي بعدها قال اخبرنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا الليث ابن سعد قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنا عبد الرحمن ابن عبد - [00:34:08](#)

مهدي كعب ان عبد الله ابن كعب قال سمعت كعبا رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في غزوة في طابور وقال في اذا رسول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأتيني ويقول ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:34:35](#)

ان تعتزل امرأتك فقلت اطلقها اطلقها ام ماذا افعل؟ قال بل اعتزلها ولا تقربها وارزق ايوا وارسل الى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأته الحقي باهلك وكوني عندهم حتى يقضي الله عز وجل - [00:34:55](#)

في هذا الامر خالفهم معقل ابن عبيد الله اما ورد النسائي الحديث من طريق اخرى وهو مثل الذي قبله من كونه من رواية عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك عن ابيه عن جده - [00:35:14](#)

وهو مثل الذي قبله من حيث يعني المتن والمعنى والاسناد قال اخبرنا يوسف ابن سعيد اخبرنا يوسف ابن سعيد الموسيقي وهو ثقة نعم. ثقة اخرج حديث النسائي وحده عن حجاج بن محمد الموسيقي ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:35:30](#)

عن الليل عن الليث ابن سعد المصري ثقة فقيه اخرجه اصحابه عن عقيل ابن خالد ابن عقيل المصري ووثق اخرج له اصحابه. عن ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب عن عبد الله ابن كعب عن كعب. وهؤلاء الاربعة مر ذكرهم. قال في اخره قال -

[00:35:52](#)

فهم معقل بن عبيد الله. قال خالفه معقل ابن عبيد الله يعني خالفهم؟ نعم. خالفهم يعني هؤلاء للرواة الذين رووه يعني من رواه عن عبد الرحمن عن جده او رواه عن عبدالرحمن - [00:36:12](#)

عن ابيه عن جده خالفهم معقل ابن كناء ابن عبيد الله وقد ذكره بالطريقة التي بعد هذه ذكر رواية معقل ابن عبيد الله في الطريق التالية. قال اخبرنا محمد ابن معدان ابن عيسى قال حدثنا الحسن ابن اعين - [00:36:29](#)

قال حدثنا معقل عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب عن عمه عبيد الله بن كعب قال سمعت ابي كعبا رضي الله وان يحدث قال ارسل الي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والى صاحبي ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأمركم ان

[00:36:49](#) - تعتزلوا

نساءكم وقلت للرسول اطلق امرأتي ام ماذا افعل؟ قال لا. بل تعتزلها ولا تقربها. فقلت لامرأتي الحقي فكوني فيهم حتى يقضي الله عز وجل فلحقت بهم خالفه معمر آ ثم اورد النساء في قصة تخلفه وقوله وقول آ الرسول صلى الله عليه وسلم انه يعتزل امرأته وقوله

لامرأته الحقي باهلك حتى يقضي الله - [00:37:09](#)

في هذا الامر وهو من طريقه عبدالرحمن بن كعب عن امه عبيد الله عن جده كعب ابن مالك على هذا فعبدالرحمن رواه عن جده مباشرة ورواه عن ابيه ورواه عن عمه عن جده عن ابيه عن جده - [00:37:37](#)

عن امره عن جده كل هذه الطرق رواها روى الحديث بها عبدالرحمن ابن عبد الله ابن كعب المنادر. الطريق الاولى عبد الرحمن عن

جده عن جده كعب بن مالك والطرق السابقة كلها - [00:37:58](#)

هي عبد الرحمن عن عبد الله عن جده كعب بن مالك وهذه الطريق التي مرت الان عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك بن عبدالله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله - [00:38:17](#)

ابن كعب ابن مالك قال اخبرنا محمد بن معدان اخبرنا محمد معدان عيسى محمد بن معدان بن عيسى. محمد بن معدان بن عيسى وهو؟ اخرجه النسائي وهو ثقة اخرج حديث النسائي وحده. عن الحسن ابن اعين. عن الحسن ابن اعين الحسن ابن محمد ابن اعين وهو صدوق. اخرجه البخاري ومسلم والنسائي - [00:38:31](#)

اخرجه حديث البخاري ومسلم والنسائي. ان نعقل عن معقل ابن عبيد الله عن معقل ابن عبود الله وهو صدوق يخطئ مسلم وابو داوود والنسائي. اخرج حديث مسلم وابو داوود والنسائي - [00:38:59](#)

عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن عمه عبيد الله بن كعب. وقد مر ذكرهم الا عبيد الله عبيد الله بن كعب بن مالك له ثقة اخرج حديثه؟ البخاري ومسلم وابو داوود والنسائي. اخرجه حديث البخاري ومسلم. وابو داوود والنسائي - [00:39:17](#)  
كما قال خالفه معمر نعم خالفه معمر ثم طريق ذكر طريق معمر قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا محمد وهو ابن ثور عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه - [00:39:35](#)

قال في حديثه اذا رسول رسوله اذا رسول من من النبي صلى الله عليه واله وسلم قد اتاني فقال اعتزل امرأتك اطلقها قال لا ولكن لا تقربها ولم يذكر فيه الحق باهلك - [00:39:57](#)

قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا محمد وهو ابن ثور عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب ابن مالك عن ابيه قال في حديثه اذا رسول من النبي صلى الله عليه واله وسلم قد اتاني فقال اعتزل امرأتك فقلت اطلقها؟ قال لا - [00:40:13](#)  
ولكن لا تقربها ولم يذكر فيه الحق باهلك. اما اورد النسائي الحديث من طريق اخرى وهو من طريق معمر عن الزهري وليس فيه ذكر كعب ابن مالك وانما ذكر عبد الرحمن عن ابيه ثم ذكر قصة كعب وما جرى له - [00:40:36](#)

وما جرى له ومن المعلوم ان المتكلم هو كعب ابن مالك المتكلم هو كعب ابن مالك وعبد الله لم يشهد القصة بانه تابعي فيكون مرسلًا ولكن الحديث جاء من طرق كثيرة صحيحة ثابتة عن عن كعب ابن مالك رضي الله عنه - [00:41:00](#)

السلام عليكم اريد لك السند ايوة قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا محمد وهو ابن ثور عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك عن ابيه قال في حديثه اذا رسول من النبي صلى الله عليه وسلم اي نعم ما ذكرت انت؟ عن ابيه - [00:41:31](#)  
عن عبدالرحمن بن رفاق عبدالرحمن بن كعب. عبدالرحمن بن كعب وش عبدالرحمن بن عبد الله؟ لا. اي نعم. هذا اي نعم. عبدالرحمن بن عبد الله عبد الرحمن بن كعب نفسه. نعم. يعني - [00:41:51](#)

اخو عبيد الله اخو عبيد الله نعم اخ عبيد الله هو اخو عبدالله نعم اخو عبدالله وعبيد الله عبد الرحمن نعم هذا ليس ليس عبد الرحمن الاول بينما هو عبد الرحمن اخر - [00:42:01](#)

عبدالرحمن آآ عن عن الزهري عنه عبد الرحمن ابن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب اي نعم كعب ليس عن عبد الرحمن بن عبد الله ليس عن عبد الرحمن ابن عبد الله وانما هو عن عبد الرحمن ابن كعب - [00:42:13](#)

آآ الزهري يروي عن عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك. وعبد الرحمن يروي عن ابيه كعب ابن مالك وهو متصل فهو متصل ايوه ولكن في اخره ولم يذكر فيه الحق باهلك. ولم يذكر فيه الحق باهلك هي التي جمع الشاهد ان ترجم - [00:42:28](#)

لانه يعني الترجمة فيها باب الحق باهلك وليس فيه ما يطابق الترجمة وليس فيه ما يطابق الترجمة اذا المخالفة في الاسناد وفي ايضا اه المتن. قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى. اخبرنا محمد بن عبد الاعلى - [00:42:47](#)

ثقة في مسلم وابو داوود في القدر والترمذي والترمذي والنسائي وابن ماجه عن محمد وهو ابن ثور. عن محمد وهو ابن ثور وهو ثقة اخرجه ابو داوود والنسائي. وثقة اخرجه ابو داوود والنسائي. المعمر - [00:43:09](#)

وقد مر بكم معمر ابن راشد البصري ثم اليماني ثقة اخرج الى اصحابه ستة عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك. عن الزهري

وقد مر ذكره عن عبدالرحمن بن كعب مالك. وهو ثقة اخرج حديث اصحابك من السنة. عن ابي - [00:43:28](#)

عن ابيه كعب ابن مالك وقد مر ذكره قال باب طلاق العبد قال اخبرنا عمرو بن علي قال سمعت يحيى قال حدثنا علي ابن المبارك قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن عمر ابن مؤتب ان ابا حسن مولى بني نوفل اخبره قال كنت انا وامرأة - [00:43:45](#)

مملوكين فطلقتها بالطلاقين ثم اعتقنا جميعا. فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال ان راجعتها كانت عندك على واحدة قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خالفه معمر - [00:44:05](#)

امور بالنساء طلاق طلاق العبد. نعم. طلاق العبد آ له تطليقتان وآ قد ارد النسائي حديث آ حديث من؟ ابن عباس حديث ابن عباس في قصة اه المملوك الذي كان يعني مع زوجته كانا مملوكين وقد طلقها تطليقتين - [00:44:23](#)

ثم عتق وجاء يستفتي ابن عباس هل آ يتزوجها؟ هل يتزوجها؟ لا ثم اعتقنا جميعا طلقها تطليقتين ثم اعتقنا جميعا ايوه فسألت ابن عباس فقال ان راجعتها كانت عندك على واحدة فقال ان راجعتها كانت - [00:44:55](#)

لك على واحدة يعني انه حصل اثنتين ثم بعد العتق يبقى امامه واحدة يعني اذا راجعها يبقى امامه طلاقة واحدة. تضاف الى الاثنتين السابقتين. تضاف الى الاثنتين. السابقتين لانه في حال الحرية - [00:45:18](#)

لو طلق طليقتين فانه يكون امامه واحدة وهنا صار وهو هنا صار حرا وقد مضى منه طليقتان فيكون بقي عليه واحدا. لكن هذا يعني اه فيه اشكال يعني من ناحية انه اذا كان العبد له تطليقتان - [00:45:40](#)

فقد مضت فمعناه انه قد استوفى يعني الطلاق سوف الطلاق فهل يعني له ان يتزوجها او يراجعها او انه لا بد ان يتزوجها شخص اخر ثم ترجع اليه لانه طلقها وهو عبد - [00:46:04](#)

وقد مضى له طليقتان فهل ترجع اليه يعني بعد بعد آ زوج اخر او انه يراجعها لانه حصل الحرية ويكون الحر له ثلاث ويكون مضى ثنتين في حال عبوديته ويبقى امامه واحدة في حال حريته يضم الى الاثنتين اللتين حصلتا في حال عبوديته انا ما ادري ايش الراجع - [00:46:27](#)

المسألة يعني هل يعني يكون يرجع الى زوجته ويكون امامه طلاقة او انه يحتاج اه او انه طلقته وانه يحتاج ان يرجع اليها بعد الزواج لا ادري ايش الحكم في هذه المسألة؟ عمر ابن علي عمرو ابن علي الفلاج ثقة اخرجه اصحاب - [00:46:59](#)

ان يحيا ان يحيا القطان الثقة اخرجوا اصحاب عن علي ابن المبارك علي ابن مبارك وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن يحيى ابن ابي كثير. عن يحيى ابن ابي كثير اليماني وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة ايضا. عن عمر ابن مؤتب عن عمر ابن معتب - [00:47:21](#)

هو ضعيف اخرج حديثه ابو داوود والنسائي وابن ماجه. اخرجه حديث ابو داوود والنسائي وابن ماجه عن ابي حسن مولى بني نوفل. عن ابي حسن مولى بني نوفل وهو مقبول ومسلم - [00:47:44](#)

نعم اخرجه مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه؟ عن ابن عباس؟ عن ابن عباس وقد مر ذكره نعم ها كم طلاقة له؟ لانه جاء ان الحر العبد على النصح يعني في الحج وفي امور متعددة - [00:48:03](#)

يعني الثلاث لا تنتصب فيجبر الكسر ويصير ثنتين. نعم. ما فيه الا القياس على خاتم العذاب جاء الحديث هذا فيه آ عمر بن معتب هذا وهو ضعيف. اي نعم يخشي للفروض منصوب. يعني منسوخ السوق - [00:48:30](#)

الحكم؟ يقول اه ثم اعتقنا على بناء المفعول فقال ان راجعتها ظاهره ان الحر يملك ثلاثة طلاقات وانصار حرا بعد الطليقتين فله الرجوع ولا لبقاء الثالث الحاصل بالعتق لكن العمل على خلافه. ايوه - [00:48:50](#)

فيمكن ان يقال ان هذا كان حين كانت الطلاقات الثلاث. واحدة كما رواه ابن عباس والطلقتان للعبد حينئذ كانتا واحدة وهذا امر قد تقرر انه منسوب الان هو كما هو معلوم الطلاقات الثلاثة انها واحدة حديث ابن عباس مو مشهور وباقي وانما عمر رضي الله عنه اجتهد وامضى امضى على - [00:49:06](#)

الناس يعني الثالث لانهم استعجلوا في امر لهم فيه عناد فامضى عليهم الثالث. وجمهور اهل العلم على العمل بان الثالث تكون ثلاث.

إذا طلق ثلاث برسم واحد فهي ثلاث لكن الذي يقتضيه حديث ابن عباس أنها تكون واحدة - [00:49:30](#)

أي نعم أي نعم باب الردع بالنسبة لابي حسن مولى بني نوفة. أيوه. أبو حسن هذا هو بالكلية. يعني جاء هنا على الصواب لأنه في

الطريقة الثانية جاء على يعني على خطأ وقيل حسن وهو أبو حسن. وليس حسن - [00:49:51](#)

أيه بالنسبة لطبعة أبي الأشبال ما فيها مسلم مسلم؟ ما فيها مسلم أيوه أبو داود والنسائي وابن ماجه ما ادري يعني أيش الذي تحت الاشراف أو في ترتيب الكمال لأن اللي كنت اظن نقلته من محمد عوامة مع مصحف. جزاك الله مسلم. أيه. مسلم والثلاثة هؤلاء -

[00:50:14](#)

لا في تعليق عند أبو الأسباب؟ لا ما في على كل يتحقق من هنا تحفة الاشراف ومن تهذيب الكمال قال اخبرنا محمد ابن كمال لأن

تحويلة الاشراف يمكن يكون يعني بس الحديث هذا لكن ترتيب الكمال هو الذي يذكر آآ الذين - [00:50:39](#)

فخرجوا له من اصحاب الكتب صحبة الاشراف بالنسبة للحديث نفسه واما تهيب الكمال بالنسبة للكتب كلها يعني من خرج له من

اصحاب الكتب وان يتحقق ويتحقق من تهذيب الكمال قال في اخره خالفه معمر - [00:51:03](#)

أي نعم قال اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني معمر عن يحيى ابن أبي كثير عن عمر ابن معتب عن الحسن

مولى بني نوفل قال الى ابن عباس عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم عتق ايتزوجها؟ قال نعم. قال عما؟ قال افتي بذلك رسول الله -

[00:51:22](#)

صلى الله عليه واله وسلم. قال عبد الرزاق قال ابن المبارك لمعمر الحسن هذا من هو؟ لقد حمله صخرة عظيمة ثم اه اورد النسائي

الحديث من طريق اخرى وفيه ذكر الحسن - [00:51:43](#)

وهو سهو وخطأ وانما هو أبو الحسن كما في الطريق الاولى وقالوا ان الخطأ والوهم اما من النسائي او من شيخ محمد بن رافع لأن

عبد الرزاق روي عنه من طرق وفيها يقول أبو الحسن - [00:52:01](#)

يعني عبد الرزاق بالاسناد روي عنه من طرق وعدد روى عنه ويقولون في الاسناد أبو الحسن على الصواب كما في الطريق السابقة

وانما جاء عند النسائي وحده في هذا الطريق - [00:52:19](#)

الذي فيها عبد الرزاق ويروي عن محمد ابن رافع فيها ذكر الحسن قالوا فهو وهم اما من النسائي او من شيخه وليس من عبد الرزاق

ومن فوجه لأن عبد الرزاق جاء من طرق عنه - [00:52:40](#)

انه قال أبو الحسن ولم يقل الحسن آآ ولم يقل الحسن ثم قال في اخره وهذا والمتن يختلف عن المتن السابق المتن السابق فيه

مراجعة والثاني هنا قال ايتزوجها هل ايتزوجها - [00:52:57](#)

هل ايتزوجها ومن المعلوم ان الزواج غير المراجعة يعني معناه انه يعقد عليها وقال عن من؟ قال افتي بذلك رسول الله

صلى الله عليه وسلم واما الطريقة الاولى قال انه يراجعها ويكون يبقى له طلاقة - [00:53:19](#)

ويقال له تطليقة واحدة مضمومة الى الطلقتين السابقتين وتكون ثلاثا لأنه حصل اثنتين في العبودية ويبقى له وثم صار حراً فيبقى له

واحدة تضم الى الاثنتين والطريقة الثانية ما فيه ذكر المراجعة ولا ذكر آآ عدد الطلقات ولا ما يبقى له - [00:53:44](#)

وانما ايتزوجها هل ايتزوجها؟ قال نعم ولعل وجه الاستغراب او الانكار فيه آآ من جهة انه بعد الطلقتين وهو عبد ايتزوجها فلعل ذلك

كون آآ المرأة بعد ان تستنذ الطلقات لا تحل الا بعد زوج - [00:54:06](#)

لا تحل الا بعد الزوج كما في الحر لا تحل بعد الثالث الا بعد الزوج وكذلك العبد باقي الاثنتين ما تحل الا بعد الزوج فلعل يعني

الاستغراب والانكار الشديد يعني مما جاء في هذا الحديث ان من هذه الناحية - [00:54:36](#)

ثم قال اه عبدالله المبارك اعرفكم على أيش في الاخر؟ قال ابن المبارك لمعمر الحسن هذا من هو؟ لقد حمل صخرة عظيمة. حملوا

صخرة عظيمة حيث جاء بهذا الكلام وبهذا الحديث الذي تفرج به - [00:54:57](#)

وهو كما مر مقبول وفيه مع كونه مقبول رجل رجل ضعيف كل منهما غير ثابتين الاسناد هو هو يعني فيه مقبول وفيه ضعيف

الاسنادي قال اخبرنا محمد بن رافع ايوة. محمد ابن رافع النيسابوري اه ثقة اخرج اصحاب الكتب الستة الا من ماجه. عن عبد الرزاق

عبد الرزاق ابن - 00:55:19

الصنعاني اليماني ثقة اخرج له اصحابه بشدة. عن معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن عمر ابن معدب عن الحسن مولى بني نوفل عن

ابن عباس عن الحسن هو ابو الحسن - 00:55:55

هو ابو الحسن لان الحسن هنا جاءت خطأ ولم تأتي الا عند النسائي في هذا الموضع وكما ذكرت قالوا ان الوهم من النسائي او من

شيخه وليس من عبد الرزاق ومن فوقه - 00:56:09

لان عبدالرزاق روي عنه من طرق ويقول فيها ابو الحسن لا يقول الحسن ايوه هذا انتهى باب متى يقع طواف والله تعالى اعلم وصلى

الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:56:24

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:56:37